

### قضية

## التلوث ينسحب على الحوض الأدنى لليطاني

# مياه الجنوب غير صالحة للري والاستعمال

لم يعد التلوث الكارثي محصورا

بالحوض الأعلى لنهر الليطاني من منبمعه

من نبع المليفه في بعلبكا إلى بحيرة

الزمرعوت اسحبته الكارثة على الحوض الأدنى في الجنوب، بعدما بيّنت التحاليل

المخبرية تلوثاً شديداً في ضفتي القاسمية

وراس الصبث اللبثت تستخدم مياههما في

الري وفي الضخ إلى المشترك

**أمال خليل**

كشفت التحاليل الجروفومية لمياه الري في اقنية القاسمية ورأس العين التابعة لشبكة مياه الليطاني عن نسب خطيرة من البكتيريا البرازية أو القولونيات، تفوق المعدلات المسموح بها بألاف المرات. وينسحب هذا التلوث على المياه التي تستخدم للاستعمال المنزلي في منطقة صور وتروي السهول الساحلية في الجنوب.

### القرعون: انخفاض المياه وارتفاع التلوث

أصدرت المصلحة الوطنية لنهر الليطاني جدولاً بنسب المياه الوافدة إلى بحيرة القرعون منذ سنة 1962 حتى سنة 2018. وتظهر المقارنة بين الأرقام، أن العام الجاري هو الأسوأ بسبب انخفاض النسبة إلى ما دون معدلاتها. نسبة هذا العام سجلت 76 مليون متر مكعب. النسبة الأقل منها سجلت في السنة الماضية 2000 - 2001 حيث بلغت 61 مليوناً و50 ألف متر مكعب. في حين كانت النسبة الأعلى في السنة الماضية 1968 - 1969 حين بلغت نسبة التساقطات ملياراً و12 مليوناً و999 ألف متر مكعب. كمية التساقطات تتأثر باختلاف درجات الحرارة من سنة إلى أخرى، ما يؤثر في معدل كميات التبخر. لكن طريقة إدارة المياه في الحوض الأعلى لنهر الليطاني من خلال الاستعمال العشوائي وغير المنهج للمياه الجوفية (آبار خاصة وعمامة)، تتسبب بانخفاض ملحوظ في منسوب المياه الجوفية في بعض المناطق وبالتالي انخفاض كميات المياه المتدفقة من الينابيع وصولاً إلى جفافها قبل أوانها. فضلاً عن أن كميات المياه المتدفقة من بعض الينابيع يتم تحويلها من المنبع إلى مؤسسات المياه للاستفادة منها لأغراض الري والشفة قبل وصولها إلى مجاري المياه، كما يسجل ضخ كميات المياه من مجرى النهر، حيث يقوم المزارعون بوضع سواتر ترابية في مجرى النهر بهدف حجز المياه واستعمالها لري مزروعاتهم. انخفاض كمية التساقطات في البحيرة، يضاف إلى استمرار ضخ مصادر الصرف الصحي والمياه العادمة، يؤدي إلى تقليل فرص معالجة مياهها من البكتيريا والسموم.

### تقرير

## إرجاء إعلان جبل الريحان محمية: 6 أشهر إضافية

بموجب قانون يقره البرلمان. لكن رئيس مجلس النواب نبيه بري، لدى الوصول الي البند الثامن من الجدول الخاص بإعلان المحمية، استبق مداخلات النواب، وسحب الاقتراح «بناءً على تلميحات من رؤساء بلديات منطقة الريحان وفعالياتها بإرجائه لتحديد الملكيات الخاصة الواقعة ضمن حدود المحمية، منعا للتعدي عليها وضياح الحقوق».

وكانت الحكومة وافقت في أيلول 2006 على اقتراح إعلان المحمية الذي قدمته بلدية الريحان عام 2004. لكنها شدّدت على وجوب أن يتضمن مشروع القانون نصاً «يحفظ حقوق المالكين»، علماً بأن قانون المحميات المعدل الذي اقترته لجنة البيئة النيابية مطلع العام الجاري نصّ على «الحق بإنشاء محمية طبيعية أصحابها خالياً بموجب عقد بينهم وبين الدولة اللبنانية ممثلة بوزارة الماضي الاقتراح يستند إلى الرسوم الوزاري الرقم 17533 الذي وافقت فيه الحكومة على إنشاء المحمية

«الأخبار» حصلت على تقرير

لتحاليل جروفومية أجرتها المصلحة الوطنية لنهر الليطاني على مياه قناتي القاسمية ورأس العين. وقد أظهرت أن عدد القولونيات بلغت 13300 مستعمرة في المئة مليلتر عند أول القناة في القاسمية، و11000 مستعمرة في المئة مليلتر في القناة عند ساحة الشبريحا على بعد حوالي كيلومترين. واللافت أن عدد القولونيات المحتملة للحرارة في كمية المياه نفسها بلغت 2625 مستعمرة في المئة مليلتر عند أول القناة و15000 مستعمرة في المئة مليلتر عند ساحة الشبريحا. كما بيّنت التحاليل المخبرية تلوث برك رأس العين مباشرة أو تلوث النبع الذي يغذيها. إذ بلغ عدد القولونيات الإجمالية 250000 مستعمرة في الـ 100 مليلتر في برك رأس العين و13000 مستعمرة في قناة رأس العين عند منطقة القبلة. أما القولونيات المحتملة للحرارة فبلغ عددها 197,5 مستعمرة في البرك و6875 مستعمرة في القناة عند القبلة.

وحصل تقييم المصلحة إلى أن المياه والبرك والقناة غير صالحة للاستعمال الذي بحسب كافة المعايير العالمية» أو الري تسمح بوجود أقل من 1000 مستعمرة من القولونيات وأقل من 100 مستعمرة من القولونيات التابع للمصلحة الوطنية لنهر الليطاني ومشاريع ضخ مياه المنازل التابع لمؤسسة مياه لبنان الجنوبي، تماماً كما أدت نسب التلوث العالية في الحوض الأعلى للنهر إلى تعليق العمل بمشروع الري في القناة 900 الذي يجر مياه الري من بحيرة القرعون إلى بلدات القناع الغربي صعوداً نحو البقاع الأوسط. ويعدّ توجيه الصرف الصحي نحو قنوات الري أحد مظاهر التعدي

التي أدت إلى تلويتها، لكنها ليست الوحيدة. المصلحة أجرت مسحاً على أشكال التعدييات ومظاهر التلوث وقدمت إخباراً بحق الفاعلين إلى النيابة العامة المالية. بدورها، أجرت النيابة مسحاً أظهر قيام بلديات وأشخاص في قضاء صور بإنشاء مطامر ومكببات نفايات صلبة تتضمن مواد عضوية (تنتج منها عصاره سامة) ورمديات، في محيط وضمن استهلاك اقنية الري التابعة للمصلحة وضمن حرم الاقنية. في حين أن المعايير الدولية تستوجب أن تتعدّد المطامر 300 متر عن اقنية الري إذا كانت القناة من الباطون. وفي قضاء صيدا - الزهراني، أظهر المسح تعدييات بإقامة منشآت ثابتة في حرم القناة وإنشاءات وحقوق مرور غير مشروعة من على جسم القناة، لا سيما في منطقة جيمجمي – الخرايب، وفي بلدتي الزصرفند والبيسارية حيث أقيمت إنشاءات ثابتة ومحال تجارية وصناعية في استهلاك القناة تصرف المياه المبتذنة فيها. وطالبت المصلحة النيابية العامة المالية بالإدعاء على الفاعلين من أشخاص وبلديات وإلزامهم برفع التعدي وإزالة كافة الإنشاءات الواقعة ضمن استهلاك المصلحة والمكببات ومع كافة المطامر والمكببات الواقعة ضمن نطاق استهلاك المصلحة على طول قناة ري القاسمية - رأس العين.

رئيس المصلحة سامي علوية قال لـ«الأخبار» إن النيابة العامة «تحركت ضد الفاعلين وبدات باستدعائهم لكن الإجراءات الميدانية الكفيلة برفع التعدييات وحماية الاقنية من الصرف الصحي، لا تزال بطيئة».

\* تقرير المصلحة الوطنية لنهر الليطاني حول تلوث مياه رأس العين والقاسمية وتقارير التحليل الجروومي كاملة على الموقع الالكتروني.

## للمراملة!

البيئة (2002):«... من جهته، رئيس بلدية الريحان حسين فقيه، أيّد إرجاء الإعلان، مع تأكيده أن البلدية لم تضغط بهذا الشأن. وأوضح: «أشخاص واصلين من البلدة اتصلوا وطلبوا التأجيل». ولغث في اتصال مع «الأخبار» إلى عدد من الملاحظات على المقترح الحالي. فـ«عندما قدم رئيس البلدية الأسبق محمد حمزة فقيه مشروع المحمية، لم تكن الدراسات حولها مكتملة، إذ لم تراع الملكيات الخاصة. وعندما تمّ لحظها، صغرت مساحة المحمية المقترحة، وتم تعديل حدودها عام 2013. مع ذلك، لا يمكن اعتبار التعديل كافياً، لأنّ المسح العقاري الإلزامي في المنطقة التي كانت محتلة تنهش أحراج الريحان والعشبية وجوارهما منذ عام 2000، وتتنسّب في تلوث نهر الليطاني المجاور والمياه الجوفية، وتعطل محطة ضخ المياه في مشروع الطبية بسبب ترسب الرمول من المياه. ويبلغت هؤلاء إلى قرار وزير الداخلية في حكومة تصريف

المراملة تنهش أحراج الريحان والعشبية وجوارهما منذ عام 2000 (الأخبار)



تمهّد نسب التلوث مصير مشروع ره القاسمية - رأس الصبث ومشاريع ضخ مياه المنازل التابع لـ مياه لبثات الجنوب، (الأخبار)

#### استصلاح مرملة جديدة؟

في المجلس الأعلى للمقاع والكسارات في وزارة البيئة، يخضع للمدرس عقد اتفاق وقّعته بلدية الريحان مع «شركة الريحان للبنية والمساولات» لاستصلاح العقار رقم 16 من منطقة قروح التي شوّمتها المرامل. علماً بأن أصحاب الشركة هم أنفسهم أصحاب المرامل. واللافت أن العقد يتضمن استصلاح شير بارتفاع 50 متراً سينتج عنه نقل كميات من الرمول تذهب لصالح الشركة نفسها!

ويحسب العقد، تلترّم «شركة الريحان» بـ«الحفر وتنسيق الأرضية بواجبها في فرض تطبيق القانون 2009/42، القاضي باستصلاح المرامل وإعادةتها أحراج صنوبر. ماذا تستغل البلدية الحالية مع المرملة الجديدة؟ أجاب فقيه: «تواصلنا مع الدرك، وقالوا لا نستطيع أن نوقفه عن العمل. تواصلنا مع صاحب المرملة، فوعد بأنه سيلتزم بالاستصلاح».

### حرق الرّد

### توضيح من «يونيسيف»

ردّاً على تقرير «76% من الأطفال غير مطعّمين ضد الأمراض» في «الأخبار» أمس، تؤكد منظمة الأمم المتحدة للطفولة (يونيسيف) أن الأرقام المذكورة والنسوبة لها في التقرير «غير دقيقة وخارجة عن سياق ما ذُكر خلال المقابلة الهاتفية».

ولفتت المنظّمة إلى أنها «تؤدّ، إنطلاقاً من العلاقة المتينة والطويلة الأمد مع وزارة الصحة العامة، بخاصة في ما يتعلّق بحملات التحصين، دعم وتأكيد الأرقام التي نشرتها الوزارة» مُشدّدة على أنه منذ بداية العام «جنّدت الوزارة جميع شركاتها للعمل على إعادة إدخال كل طفل يعيش في المناطق الضعيفة التغطية والتحصين، إلى نظام التحصين الروتيني في مراكز الرعاية الصحية».

### شركات التأمين ملتزمون بالقانون

تعليقاً على ما ورد في «الأخبار» (2017/11/10) بعنوان «خوّة التأمين الإلزامي: الشركات تقبض والضمان يدفع»، توضّح الآتي:

**أولاً، بالنسبة للأرقام**

1- تضمن المقال أرقاماً غير دقيقة تعارض مع الأرقام الرسمية لتقرير لجنة مراقبة ميثات الضمان في وزارة الاقتصاد.
2 - سدّدت شركات التأمين خلال السنوات الخمس الاخيرة (بين 2012 و 2017) 2,7 مليار ليرة تعويضاً عن 34 الف حادث صدم وفق الأرقام الواردة في تقرير لجنة مراقبة ميثات الضمان.
3 - ورد في المقال ان الضمان سدد تكاليف استشفائية بمبلغ 3 مليارات ليرة. وهذا لا بد من توضيح الأمور التالية:
أ - المبلغ المشار إليه، اصح، سدهد الضمان خلال فترة امتدت على مدى 7 سنوات. وفي المقابل، تكبدت شركات التأمين 3,7 مليار ليرة خلال 5 سنوات فقط. من هنا يبرز الفارق الكبير بين المبالغ ووفاء الشركات بالتزاماتها بشكل حاسم.
ب - ورد في المقال أنّ الضمان يملك الوثائق القانونية من محاضر قوى الأمن وتقارير خبراء السير مرفق بها ارقام بوالص التأمين. في هذه الحالة كان يجب على الضمان ارسال طلباته الي لجنة مراقبة ميثات الضمان في وزارة الاقتصاد التي تملك الضمانات الكافية من شركات التأمين لتغطية اي مطالبة، وبالتالي تحصيل المبالغ المذكورة.

**ثانياً، الرقابة على الشركات**

1- تعتبر المؤسسة الوطنية للضمان الإلزامي من اكثر المؤسسات التي تخضع لرقابة مباشرة مسبقة من قبل الدولة عبر ممثلها الحاضرين في مجلس ادارتها.
2 - لا بد من التأكيد ان مجلس ادارة المؤسسة يتألّف من ممثلين عن ميثات الضمان، إضافة الى مدير عام هيئة إدارة السير في وزارة الداخلية. كما ان اجتماعاتها لا تكون قانونية الا بحضور مفوض الحكومة ممثل وزير الاقتصاد والتجارة.
3 - وعليه لا يستقيم القول بانعدام الرقابة أو بوجود خلل فيها.

**ثالثاً، بالنسبة للمركبات غير المؤمّنة**

1- بحسب تقرير لجنة مراقبة ميثات الضمان للعام 2017، بلغ عدد المركبات المؤمّنة مليوناً ومئتين وخمسين الفاً.
2 - في حال افترضنا ان عدد المركبات قيد السير هو حوالي مليون وثمانماية الف مركبة يتبين ان حوالي 500 الف منها غير مؤمّنة، وبالتالي غير قانونية، تعرض صاحبها والغير لعواقب خطيرة في حال حصول اي حادث.
3- شركات التأمين غير مسؤولة عن المركبات غير المؤمّنة ولا تتمتع بآي سلطة أو صلاحية لإلزام صاحب المركبة بإجراء عقد تأمين.
4- وعليه يفترض على الهيئات المختصة من وزارات وادارات معنية متابعة الموضوع وتطبيق احكام القانون من خلال ملاحقة اي مخالفة وإلزام جميع أصحاب المركبات بإجراء التأمين.

**رابعاً، بالنسبة لارباح الشركات**

1 - ورد في المقال ان ارباح شركات التأمين بلغت 162,4 مليون دولار بحسب تقرير صادر قبل عامين.
2- تجدر الإشارة إلى ان هذه المبالغ موزعة على 50 شركة تأمين، مما يوكد ان الارباح المذكورة ليست بالحجم الكبير أو المصخم الذي يحاول التقرير الإيهاء به، مع التأكيد ان هذه الارباح قانونية وتخضع لرقابة ادارات المختصة.
3- المبالغ المذكورة لا تقاس بأرباح قطاعات اخرى تحقّق أضعاف هذه المبالغ في سنة واحدة موزعة على عدد شركات اقل.
4- لا ينبغي اعطاء، انطباع بأن قطاع التأمين يحقق أرباحاً خيالية غير مستحقة. مع العلم ان شركات التأمين هي شركات تجارية تبغي الربح القانوني الذي يؤمن استمراريتها وبالتالي استمرارية قطاع التأمين.

**المحامي جورج صافي بالوكالة عن المؤسسة الوطنية للضمان الإلزامي**